

ادارة علاقات المستثمرين - شركة ايجيترانس (ETRS)	ادارة الاصفاح بالبورصة المصرية
الناریخ :	الشركة :
٢٠٢٢/١٠/١١	البورصة المصرية
+2(02) 23146053/4/5	رقم الفاكس :
العدد الكلى للصفحات بما فيها ورقة الغلاف	الموضوع :
محضر الجمعية العامة غير العادية (موثق)	

السادة / إدارة الإفصاح

تحية طيبة وبعد ،،،

مرفق لسيادتكم محضر الجمعية العامة غير العادية (الموثق) والتي تم انعقادها بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٧ والمستلم من الهيئة العامة للاستثمار يوم الاثنين ١٠ / ١٠ / ٢٠٢٢.

ونفضلوا بقبول الاحترام ،،،

أ/ أحمد شريف حلمي

مدير علاقات المستثمرين



**محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية
لمساهمي الشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة (ايجرانس)
شركة مساهمة مصرية
المنعقد يوم الأربعاء الموافق ١٧ أغسطس ٢٠٢٢**

بالإشارة الى البيان الصادر من السيد / رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية بخصوص وضع أنظمة من الشركات المقيدة بالبورصة المصرية وإعداد نظام للتصويت عن بعد من قبل المساهمين الذي يحق لهم المشاركة والتصويت في الجمعية العامة والى قرار الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم ١٦٠ الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٨ بشأن الاعتداد بحضور الجمعيات العمومية للشركات بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة ويعتبر حضوراً فعلياً وتسري عليه أحكامه وفي إطار هذه الظروف الاستثنائية وحرصاً من مجلس إدارة الشركة على صحة وسلامة المساهمين وليمكنهم في ذات الوقت من التصويت على جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية قامت الشركة بالتعاقد مع شركة EGID وهي شركة تابعة للبورصة المصرية على استخدام برنامج E-magles المخصص خصيصاً لإجراء عمليات التصويت عن بعد لاجتماعات مجالس الإدارات والجمعيات العامة وتم من خلال هذا البرنامج:

- تسجيل بيانات المساهمين واعطاء كل مساهم كود دخول خاص به بعد إرساله للمستندات الدالة على مساهمته في الشركة.

- تمكين المساهم من استخدام هذا الكود الخاص للدخول على البرنامج والاطلاع على كافة الأوراق الخاصة ببنود جدول أعمال الجمعية ثم التصويت على كل بند بالموافقة أو عدم الموافقة.
- تجميع نسب الحضور والتصويت في نهاية الوقت المخصص للتصويت وهو الساعة الثالثة مساء يوم انعقاد الجمعية في ١٧ أغسطس ٢٠٢٢.

وقد تم اخطار مساهمي الشركة بموجب إخطار بالنشر في جريدة (العالم اليوم و البورصة) على النحو التالي:

- ١- إخطار أول بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٥
- ٢- إخطار ثان يوم ٢٠٢٢/٨/٤

وقد قام رئيس مجلس إدارة الشركة بدعوة كل من السادة مساهمي الشركة و السادة/ مراقباً الحسابات والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة و الهيئة العامة للرقابة المالية، وتنفيذًا لأحكام مواد النظام الأساسي وأحكام القانون فقد اجتمعت الجمعية العامة غير العادية لمساهمي الشركة في تمام الساعة ٣:٠٠ .٠ الثالثة من عصر يوم الأربعاء الموافق ١٧ أغسطس ٢٠٢٢ بوسائل الاتصال الالكترونية الحديثة سالفه الذكر، وذلك للتصويت على جدول الأعمال الآتي :-

- النظر في بيع فرع الشركة بمنطقة سوهاج بمحافظة الإسكندرية.

- وقد حضر الاجتماع عن طريق وسائل الاتصال التي يصعبها الشركة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وهم:

- ١. الأستاذ/ محمد جمال محmm محمد محmm
- ٢. المهندسة / عبير وائل صديق لهيبه
- ٣. الدكتورة / هبة وائل صديق لهيبه
- ٤. المهندس/ محمد أشرف عمر عمر
- ٥. الأستاذ/ سامر عبد الفتاح الوزيري
- ٦. الأستاذ / محمد حسن يوسف
- ٧. الأستاذة/ علا عبد الوهاب الجرف
- ٨. المهندس/ طارق أمين ملش
- ٩. القبطان/ نهاد أبو الفضل سليمان أبو الفضل
- ١٠. الأستاذ/ محمد سعيد محمد سلطان

كما حضر أيضاً الاجتماع كل من السادة ممثلين الجهاز المركزي للمحاسبات:

- الاستاذ المحاسب / جورج نبيل عزيز (وكيل الوزارة - نائب أول مدير الادارة)
- الاستاذ المحاسب / عادل محمد عبد السلام (مدير عام - نائب مدير الادارة)

كما حضر الاجتماع كل من السادة مكتب KPMG حازم حسن مراقب الحسابات:

- الأستاذ المحاسب/ حازم محمد الرجال - شريك بمؤسسة حازم حسن KPMG بموجب تفويض من KPMG
- الأستاذ/ حسام عبد الوهاب - مراقب حسابات الشركة و الشريك بمؤسسة حازم حسن

كما حضر الاجتماع :

- الدكتورة/ أمانى وائل صديق لهيطة - أحد مساهمي الشركة - حضور الكترونی بالأصلة.
- الأستاذ/ حازم محمود محمد - ممثل بنك الاستثمار القومى - حضور بالأصلة.
- الأستاذ/ أحمد خليل عبد النبي - ممثل بنك الاستثمار القومى - حضور بالأصلة.

- لم يحضر الاجتماع مندوب الهيئة العامة للرقابة المالية ومندوب الهيئة العامة للاستثمار.

تولى رئاسة الاجتماع الأستاذ/ محمد جمال محرم رئيس مجلس الإدارة، ثم عرض على السادة أعضاء الجمعية العامة الآتي:

- ترشيح السيدة / رانيا فاروق بسطوسي للقيام بأمانة سر الاجتماع .
- ترشيح كلا من السيد / أحمد شريف محمد حلمى و السيد / محمد ابراهيم مصطفى أحمد فارزا أصوات.

وقد أقرت الجمعية العامة هذا الترشيح بالإجماع.

وقد قام مراقب الحسابات مكتب حازم حسن بالتأكد من صحة إجراءات توجيه الدعوة وأعلن صحتها كما قام بالاشتراك مع فارزا الأصوات بمراجعة حضور المساهمين للجمعية العامة عن طريق وسائل الاتصال التي وضعتها الشركة وتبين أن عدد الأصوات الممثلة في الاجتماع كانت كما يلى:

احصائيات تصويت المساهمين

المساهمين	العدد	إجمالي الأسهم بعد استبعاد أسهم الخزينة	النسبة
الاجمالي	٢٦٥٨	١٥١٦٧١٣٥	% ١٠٠
الحاضرون في الجلسة	.	.	.
الحاضرون في الجلسة بتوكيل	.	.	.
متصوتين انترنت	٥	٨٨٨٧٠٨٩٠	% ٥٨,٨٣
كونفرنس	.	.	.
جميع المصوّتين	٥	٨٨٨٧٠٨٩٠	% ٥٨,٨٣
حضر ولم يصوت	.	.	.
نسبة الحضور	٥	٨٨٨٧٠٨٩٠	% ٥٨,٨٣
لم يصوت	٢٦٥٣	٦٢٩٦٢٤٥	% ٤١,١٧

وعليه فقد أعلن مندوب مراقب الحسابات صحة وقانونية الاجتماع و بما يفيد نتيجة حصر الأسهم لصحة وسلامة انعقاد اجتماع الجمعية العامة غير العادية تتفيداً لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والظام الأساسي للشركة.

وبعد فرز الأصوات والتأكد من صحة وسلامة انعقاد الجمعية العامة غير العادية، بدأ الاجتماع الأستاذ / محمد جمال محرم رئيس مجلس الإدارة ورئيس الجمعية واستهلته باسم الله وببدأ مناقشة جدول الأعمال وبدأ التصويت على المذكرة رقم ١ من قبل المساهمين على جدول الأعمال وفقاً لترتيب الدعوة كما يلى:

المند الأول: النظر في بيع فرع الشركة بمنطقة سموحة بمحافظة الإسكندرية

٢٤٣ ص ٢

KPMG حازم حسن

محاسبون قانونيون ومستشارون

محمد بلام الدين
أحمد سليمان

صباح الدين

Signature

وقد طلب السادة الجهاز المركزي للمحاسبات الإشارة إلى المراسلات التي تمت بين الشركة والجهاز المركزي للمحاسبات في هذا الشأن وبطريقها كالتالي:

أولاً: فور قيام الشركة بالإفصاح بالبورصة المصرية بتاريخ ٢٤/٧/٢٠٢٢، قام السادة الجهاز المركزي للمحاسبات بمدح الشركة بخطاب رقم العادمة للشركة بتاريخ ١٧/٨/٢٠٢٢، كالتالي:

٢٨٢ بتاريخ ٢٣/٧/٢٠٢٢

مذكرة يشأن مقترن ببع المقر الجديد بمنطقة سموحة بالإسكندرية المشترى من جهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة بتاريخ ٢٩/٥/٢٠٢١

ورد بإفصاح الشركة على موقع البورصة المصرية بتاريخ ٢٤/٧/٢٠٢٢ بيان بخصوص الدعوة لحضور الجمعية العامة غير العادمة - إخطار أول - يوم ١٧/٨/٢٠٢٢ للنظر في بيع مقر الشركة بمنطقة سموحة بمحافظة الإسكندرية وقد تبين الآتي:

أولاً:

بلغت إجمالي التكلفة نحو ٢٢,٣٨١ مليون جنيه وفقاً للحسابات بيانها كالتالي:

- بموجب البند الثالث من التعاقد المبرم بين الشركة وجهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة بتاريخ ٢٩/٥/٢٠٢١ فإن القيمة الإجمالية للمقر (عدد ٧ وحدةإدارية) مبلغ ١٩,٣٢٨ مليون جنيه ولاحظ ما يلي:

بيان	المسددة	اجمالي القيمة
قيمة المقر طبقاً للتعاقد		١٩٣٢٨٠٠٠
قيمة وديعة الصيانة		١٤٠٠٠
سداد٪٣٥ طبقاً للتعاقد	٦٧٣٩٨٠٠	
سداد جزء من القسط الأول	٩٩٧٨٥	
سداد قيمة وديعة الصيانة في ٢٠٢١/١/٣	١٤٠٠٠	
سداد باقي قيمة القسط الأول ١٢٠٢١/٧/١	١١٥٠٠٣٥	
سداد قيمة القسط الثاني ٢٠٢٢/١/١	١٢٤٩٨٢٠	
سداد قيمة القسط الثالث ٢٠٢٢/٧/١	١٢٤٩٨٢٠	
عمولة أمناء الاستثمار بنك القاهرة		١٠٧١١٢٥
سداد عمولة أمناء الاستثمار بنك القاهرة والمسددة في ٢٠٢١/١٢/٢	١٠٧١١٢٥	
الباقي يسدد على عدد ٧ أقساط قيمة كل قسط ١٢٤٩٨٢٠ جنيه	٨٧٤٨٧٤٠	
الإجمالي	٢١٦٩٩١٢٥	



٢. قيمة أعمال التصميمات الخاصة بالمقر الجديد تنفيذ شركة CDA بمبلغ ٦٨١٤٥٠ جنيه ليصبح إجمالي التكلفة ٣٣٨٥٧٥.

ثانياً:

وفقاً للمادة ٤٣ مكرر من قواعد القيد والشطب نصت على أنه مع عدم الإخلال بأحكام الباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال والقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية تلتزم الشركة المقيد لها أوراق مالية بالبورصة والراغبة في التصرف في أي من العقارات أو الأصول الثابتة الأخرى بالشركة أو الأسهم المملوكة لها في شركات غير مقيدة إذا كانت قيمتها التقديرية تمثل نسبة ١٠٪ أو أكثر من حقوق ملكية الشركة المقيدة - من واقع آخر قوانيم مالية لها بتقديم دراسة للبورصة بالسعر العادل للأصول أو الأسيئتم محل البيع معدة بواسطة مستشار مالي مستقل من المقيدين في سجل الهيئة مرافقاً بها تقرير عن تلك الدراسة من مراقب حسابات الشركة المقيدة وكذلك محضر مجلس إدارتها باعتماد هذه الدراسة وتقوم البورصة بنشر ملخص هذه الدراسة على موقعها الإلكتروني وشاشات التداول.

٣٠٢٠١٢٣

حازم حسن
KPMG

محاسبون قانونيون ومستشارون

محمد إبراهيم عازل
أحمد سعيد سالم

ويند في هذا الشأن ما يلى:

١. لم نواف بما يفيد قيام الشركة بتقديم للبورصة ما نصت عليه المادة ٤٣ مكرر من قواعد القيد والشطب المشار إليها عاليه.
٢. لم يتم موافقتنا بما يفيد الحصول على موافقة كتابية من جهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة "طرف أول في تعاقد الشراء" وذلك وفقاً للبند الثامن من التعاقد المبرم والذي نص على "اتفاق الطرفان على أنه لا يحق للطرف الثاني التصرف في الوحدات المباعة بالبيع أو الهب أو الرهن ولا ان يقرر عليها أي حق عيني من أي نوع كان الا بعد سداد كامل الثمن والحصول على موافقة كتابية من الطرف الأول".
٣. ورد بالبند السابع صفحة "٣" بمذكرة العرض المؤرخة في ٢٠٢٢/٥/٣٠ على مجلس الإدارة بجلسته رقم ٢٠٢٢/٧/٢١ في "... يوجد مشتري جاد....." الأمر الذي من شأنه ضرورة مراعاة تطبيق مبادئ الإفصاح والشفافية وصولاً لأفضل الأسعار والشروط بما يحقق مصلحة الشركة.
٤. لم نواف بدراسة جدوى لعملية البيع أخذنا في الاعتبار جميع ما تحمله الشركة من تكاليف الشراء وما ستكتبه من تكاليف مرتبطة باتمام عملية البيع في ضوء قانون الضريبة العامة رقم ٢٠٠٥ لسنة ٩١ ولاته التنفيذية وتعديلاتها والقوانين ذات الصلة وكذا ما نصت عليه الفقرة الثالثة من البند الثامن من عقد الشراء أنه في حالة البيع لآخرين سيتم سداد مبلغ يعادل ٥٪ من قيمة الوحدات الإدارية المحددة بالبند الثالث كمصاريف تصرف بالإضافة إلى الرسوم الحكومية المقررة.

ثانياً: قامت الشركة بالرد على كافة الملاحظات الواردة من السادة الجهاز المركزي للمحاسبات بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١١ كما يلى:

السادة / الجهاز المركزي للمحاسبات
إدارة مراقبة حسابات النقل البحري
السيد الأستاذ / عصام الدين إبراهيم السيد
وكيل الوزارة - القائم بأعمال مدير الإدارة

بالإشارة إلى كتابكم رقم ٢٨٣ في ٢٠٢٢/٧/٢١ بشأن إفصاح الشركة بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٤ عن دعوة الجمعية العامة غير العادية لمناقشة مقترن بيع المقر الجديد بمنطقة سموحة بالإسكندرية المشتري من جهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة

مرفق لسيادتكم المذكورة التي سيتم عرضها على السادة المساهمين في اجتماع الجمعية العامة غير العادية.

ونتشرف بعرض الآتي يرجى على السيد/ي المساعدة في إعداد المذكرة المرفقة بكتابكم المشار إليه:

- ١- المدفوع فعلياً من قيمة الوحدات حتى الآن مبلغ ١٢٩٥٠٣٨٥ جنيه.
- ٢- بالنسبة لتطبيق المادة ٤٣ مكرر من قواعد القيد والشطب فإن ما تم سداده من قيمة التعاقد حتى الآن لا يمثل نسبة ١٠٪ من قيمة حقوق الملكية للشركة وفقاً لآخر قوائم مالية للشركة حيث سجلت حقوق الملكية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢ مبلغ ١٣٠٦٧٤٠٤ جنيه.
- ٣- بالنسبة للملحوظة الخاصة بعدم الحصول على موافقة كتابية من جهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة للموافقة على البيع، وسدد كامل الثمن وفقاً للبند الثامن من التعاقد الخاص بالشراء نفيديكم علمًا أن هذا الشرط يسهل تنفيذه عند اتمام عملية البيع طالما سيتم سداد نسبة ٥٪ المشترى إليها بالبند الثامن من التعاقد ولكن هذا يقتصر في أجزاء من عمليات البيع الفعلية والتي لا تستطيع الشركة أن تبدأ في اتخاذها إلا بعد الحصول على موافقة الجمعية العامة غير العادية على البيع كما أن النقاط ٢ و ٣ و ٤ من البند الثامن تتضمن أحقيبة شركة ايجيترانس (الطرف الثاني) في بيع الوحدات بعد الحصول على موافقة كتابية وبدون أية شروط أخرى.
- ٤- بالنسبة لإشارة سيادتكم إلى المذكرة المقدمة لمجلس الإدارة بجلسة ٢٠٢١/٧/٢١ (إنه يوجد مشتري جاد) وضرورة الإفصاح والشفافية وصولاً لأفضل الأسعار فإن إدارة الشركة حصلت على تقييمين للمقر المزمع بيعه من مثمنين معتمدين وبدلت كافة الجهد للوصول لأفضل الأسعار المعروضة للشراء طبقاً للقواعد المتبعه في هذا الشأن.
- ٥- بالإشارة إلى أنكم لم توافقوا بدراسة جدوى لعملية البيع أخذنا في الاعتبار جميع ما تتحمله الشركة من تكاليف الشراء وما ستكتبه من تكاليف بيع في ضوء قانون الضريبة العامة رقم ٢٠٠٥ ولاته التنفيذية وتعديلاته وما نصت عليه الفقرة الثالثة من البند الثامن من عقد الشراء أنه في حالة البيع لآخرين يتم سداد مبلغ يعادل ٥٪ من قيمة الوحدات بالإضافة إلى الرسوم الحكومية - تفیدكم علمًا بالاتي:

أ. نود أن نوضح لسيادتكم أنه يوجد تقييمات للوحدات وفقاً لسعر السوق وأتنا كشركة سوف نطرح للبيع وحدات إدارية بدون أنشطة تدر أية عوائد حيث أن الوحدات غير مستغلة حتى الآن وبالتالي لا يوجد دراسة جدوى ضرورية لعملية البيع في ظل وجود بديل إداري آخر داخل محافظة الإسكندرية.

ب. كما سبق القول أن الشركة التزمت بكافة أصول الإدارة في تقييم المباع لدى مكاتب التقييم المعتمدة وبذلت كافة الجهود للوصول لأفضل الأسعار المعروضة للشراء.

ج. في ضوء قانون الضريبة العامة المشار إليه لا تسرى ضريبة التصرفات العقارية المنصوص عليها بالمادة ٤٢ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ على التصرفات التي يقوم بها الأشخاص الاعتبارية وإنما يقتصر سريانها على التصرفات التي يقوم بها الأشخاص الطبيعيين، وذلك إعمالاً لما ورد بالباب الخامس من الكتاب الثاني الخاص بالضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين (مرفق الكتاب الدوري رقم ١٦ لسنة ٢٠١٢) لذلك لا يوجد ضريبة تفرض على عملية البيع.

د. أما بالنسبة لسداد رسوم ٥٪ من قيمة الوحدات الإدارية كمصاريف تصرف بالإضافة للرسوم الحكومية المقررة فسيتم تحويل أي مشتري محتمل لها وسيتم صياغة عقد البيع بما ينص على التزام المشتري بكافة الرسوم والضرائب القانونية المستحقة محل العقد تسدد للجهات المختصة دون أي التزام على الشركة البائعة.

ونحن على استعداد لموافاتكم بأية بيانات تخص عملية البيع الفعلية بعد موافقة الجمعية العامة غير العادية على ذلك.

ثالثاً: عقب السادة الجهاز المركزي للمحاسبات - خلال اجتماع الجمعية العامة غير العادية - على رد الشركة الوارد إليهم كما يلي:

**مذكرة بشأن رد الشركة على مذكرة الإدارية بخصوص مقترن بيع المقر الجديد بمنطقة سموحة بالإسكندرية
للعرض على الجمعية العامة للشركة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٧**

السيد/ رئيس الجمعية العامة للشركة


السادة/ أعضاء مجلس الإدارة

السادة/ المساهمين

بمناسبة انعقاد الجمعية العامة غير العادية للنظر في الموافقة على مقترن بيع المقر الجديد بمنطقة سموحة بالإسكندرية نشير إلى أن الإدارة سبق أن أعدت مذكرة بالموضوع أرسل للشركة برقم ٢٨٣ في ٢٠٢٢/٧/٢١ وورد رد الشركة المؤرخ ٢٠٢٢/٨/١٤ والوارد للإدارة في ٢٠٢٢/٨/١٤ وستتو تعقب الإدارية على ما ورد برد الشركة على أن يثبت كل من كتاب الإدارية ورد الشركة وتعقب الإدارية عليه كاملين بمحضر الجلسة:

و فيما يلي التعقب:

١. لم ينطرق الرد لمبلغ ٢٠٠٥ جم كمصارف قيمة التصميمات الخاصة بالمقر والتي تحملتها الشركة ولم يتم تنفيذها.
٢. أن المادة رقم ٤٢ مكرر من قواعد الفيد والشطب تنص على القيمة التقديرية وليس التكلفة التي تحملتها الشركة أو ما تم ت Siddahه قصاً عن ضرورة استيفاء اشتراطات المادة المشار إليها.
٣. لم نواف بالموافقة الكافية على البيع من جهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة وفقاً للبند الثامن من العقد والمشروط بشيكاد كامل التمن.
٤. لم يوضح رد الشركة أن القيمة التقديرية المتتخذة أساساً لسعر البيع هي ذاتها القيمة المحددة بتقييم المثمين من عدمه خاصة وأن تقييم المثمين لم يتسم بالسرية في ظل ما تضمنه الرد من وجود مشتري جاد.
٥. بخصوص دراسة الجدوى أفادت الشركة بأنه لا يوجد ضرورة لدراسة جدوى لعملية البيع في ظل وجود بديل إداري آخر داخل محافظة الإسكندرية "المقر الحالي للشركة" والذي تشغله منذ أكثر من ٢٠ عام مما يؤكد عدم وجود دراسة مالية دقيقة لشراء مقر سموحة المشتري في ٢٠٢١/٥/٢٩ والنظر في بيعه بعد عام واحد فقط.
٦. بخصوص ضريبة التصرفات العقارية المنصوص عليها بالمادة رقم ٤٢ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ فإنه لم يرد بمذكرة الإدارية الإشارة من قريب أو بعيد لتلك المادة لأنه غني عن البيان أن الشركة من الأشخاص الاعتبارية وتتبع لضريبة شركات الأموال وليس من الأشخاص الطبيعيين.
٧. ونكر بإثبات كل من كتاب الإدارية ورد الشركة وتعقب الإدارية عليه كاملين بمحضر الجلسة.



القرار

قررت الجمعية العامة غير العادية بإجماع المشاركين الموافقة على بيع مقر الشركة بمنطقة سموحة بمحافظة الإسكندرية وتفويض العضو المنتدب في توقيع عقود البيع نيابة عن الشركة بعد الحصول على عروض مناسبة بقيمة تساوى أو تزيد عن القيمة المقدرة طبقاً لرأسة الممثليين المعتمدين والتي تقدر بقيمة ٣٣٠٠ جنية للمتر المربع وإنتمام إجراءات البيع وذلك مع مراعاة أحكام المادة ٤٢ مكرر من قواعد القيد.

وفي تمام الساعة ٤:٠٠ الرابعة من مساء نفس اليوم، وبانتهاء جدول الأعمال انتهى الاجتماع.

هذا وقد فوضت الجمعية العامة السيد الاستاذ / هشام حامد هاشم - المحامي بطاقه رقم ٣٦٨١٠٠٨١٠٤٣٥٩ والسيد / محمد ابراهيم مصطفى المحامي بطاقه رقم ٢٨٨١٠٠٢٠٣٠١٥٦ مجتمعين او منفردين في اتخاذ اجراءات اعتماد وتوثيق محضر الجمعية العامة غير العادية عاليه بالهيئه العامة للاستثمار والمناطق الحره والهيئة العامة للرقابة المالية و مكاتب الشهر العقاري والتوثيق والغرف التجارية والسجل التجارى وأى جهة حكومية يستلزم التوقيع أمامها لتنفيذ ما جاء بمحضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة من قرارات تسليم وتسلمه واستيفاء كافة المستندات الازمة في هذا الشأن وكذلك التأشير بذلك بالسجل التجارى.

أمين السر

رانيا فاروق بسطوسي

٢٠١٦/١٢/٢٥

جامعى الأصوات

السيد / أحمد شريف محمد حلمي

السيد / محمد ابراهيم مصطفى احمد

٢٠١٦/١٢/٢٥

مراقب الحسابات
ا. حازم الرجال
مكتب حازم حسن KPMG

٢٠١٦/١٢/٢٥
حازم حسن KPMG

محاسبون قانونيون ومستشارون
الجهاز المركزي للمحاسبات
(مراقبة الحسابات)



وكيل الوزارة ونائب أول مدير الادارة

٢٠١٦/١٢/٢٥
(محاسب / حورج سيل عزيزة)

رئيس الجمعية
(محمد جمال محرم)

X

اقرار

أقر أنا محمد جمال محرم بصفتي رئيس الاجتماع بأننى مسئولاً مسؤولية قانونية كاملة عن صحة ما ورد فى هذا المحضر من بيانات ووقع واجراءات انعقاد وذلك فى مواجهة الغير والمساهمين أو الشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.

المقر بما فيه

X

رئيس الاجتماع





(قطاع الشؤون القانونية)

Legal Affairs Sector

الادارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

17491

904

..... اقر أنا / صعوفه محمد ابراهيم صالح بطاقة رقم : ١٥٧ ٣٠٠٠
 بصفتي / مسؤول بأن الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر
 اجتماع (جهاز غير عادي) شركة : المعرفة لخدمات النقل والنقل اكتوبر ٢٠٢٢
 المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٧ عدد صفحات المحضر (٦) صفحة - عدد النسخ (١) نسخة، وذلك تحت مسؤوليتي
 دون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وبأني مفوض فى تسليم وإسلام المحضر .
 وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (٦٠٠) بموجب إيصال رقم (٣٦٤٧٦) مع ٢٠٢٢/٨/٢٠ والمقدم للهيئة بتاريخ : ٢٠٢٢/٨/٢٠ بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٠ توقيع مقيم الطلب

دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في بنص قانون شركات المساهمة وشركات المعاوضة لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من تقرير موجّه للمساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، دون أن ينافي ذلك ما يقتضي به قانون المعاوضة.

ملاحظات الهيئة :



مدير الادارة

10

المحامى
F-ISS/B-01-09